

ما روى جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بالحدسية البدنة عند سبعة والبقرة عند سبعة **قال** واربع لا
 يجزى في الضئى يا أبا القوراء البئس عودها وأعوها البئس
 عودها والمرضى البئس مرضها والعجفاء التى قد ذهب جرمها
قال ولا يجزى هذه الاربعة المذكورة فى المتن لنقص النسيء والعمى
 على غير ذلك على عدم اجزائها وقيل عليها العمياء واجزاءه وإن
 جازى **قال** ولا تجزى المقطوعة الاذن والذنب وكبرى اخصى
 والمكسورة القرن **قال** انما تجزى اخصى والمكسورة القرن
 لان ذلك يعين لا ينقص التيمم كما لجأه التى لم يخلع لها قرن
قال ووقت الذبح من وقت صلاة العيد الى غروب الشمس
 آخر ايام التشريق **قال** وابتداء وقت الذبح من وقت صلاة
 الى غروب الشمس فى ايام التشريق كما ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 فى الحديث والوقت من وقت صلاة العيد الى غروب الشمس
 والوقت من وقت صلاة العيد الى غروب الشمس والوقت من وقت صلاة العيد الى غروب الشمس

نزولها والناثى وان كثر ولا يكثر ولا يكثر ولا يكثر ولا يكثر
 فى الاذن او غيرها ولا يكثر ولا يكثر ولا يكثر ولا يكثر
 والى ذلك بعض مساننها الخارجه عن غير

Saud University